

مقياس الملكية الفكرية

السداسي السادس: تخصص القانون العام

السنة الجامعية: 2024/2023

د. بوزيدي إلياس - معهد الحقوق والعلوم السياسية - المركز الجامعي مغنية.
المحاضرة الثامنة: الملكية الأدبية والفنية (حقوق المؤلف والحقوق المجاورة)
-تحديد المصنفات المحمية بحقوق المؤلف (الجزء الثاني) -

المطلب الثاني: المؤلفات المشتقة من الأصل

المصنف المشتق هو مصنف يتم إبداعه استنادا إلى مصنف آخر سابق وتظهر أصالة المصنف المشتق إما في التركيب أو التعبير أو في كليهما معا، وقد حددت المادة الخامسة أنواع المصنفات المشتقة حيث نصت على ما يلي: "تكفل الحماية لمؤلف المصنفات المشتقة دون المساس بحقوق مؤلفي المصنفات الأصلية".

فالمصنف المشتق يتطلب القيام بإعادة صياغة أو اقتباس أو تحويل المصنف الموجود، كما يتطلب هذا النوع من المصنفات الحصول على ترخيص من مؤلف المصنفات الأصلية السابقة بغرض إنتاج المصنف المشتق دون الإخلال بحقوق المؤلف التي يتمتع بها صاحب المصنف الأصلي.

أولاً: أعمال الترجمة تعتبر الترجمة عملا فكريا لأنها تتوفر على الأصالة نظرا لعمل الذهني الشخصي الذي قام به المترجم في التعبير، لأن الترجمة من لغة معينة إلى أخرى ليست عملا سهلا. ومن المنفق عليه أنه يجب على المترجم أن يختار المصطلح المناسب والعبارة المناسبة دون أن يغير فحوى المصنف الأصلي وعلى هذا الأساس يرجع حق المؤلف في التأليف المترجم أو المكيف لصاحب الترجمة مع مراعاة حقوق المؤلف الأصلي وبالأخص الحق المعنوي.

ثانياً: أعمال الاقتباس فالمقصود بأعمال الاقتباس المأخوذ من إنتاج أصلي لنقله إلى نوع آخر كتحويل قصة أو رواية إلى مسرحية أو فيلم سينمائي أو في بعض الأحيان إنجاز مسرحية مستمدة من مسرحية سابقة الوجود، وتشتت هذه الأعمال إذن لصاحب المصنف الأصلي.

ومن المعلوم أن بعض المؤلفات تحتاج إلى إضافات أو تغييرات مع مرور الزمن فتنتمتع بالحماية القانونية المراجعات التحريرية وباقي التحويلات أي التغييرات التي تقع على المصنفات الأدبية والفنية. وهكذا يمكن مراجعة المصنف الأصلي ليصبح مطابقا للمعلومات العصرية دون تغيير في محتواه، كما يمكن تعديله بإضافة أفكار في بعض الأحيان معارضة لكن بذكر المؤلف الأصلي.

ثالثاً: التوزيعات والتغييرات الموسيقية فالتوزيعات تعني تكيف إنتاج موسيقي مخصص لآلة موسيقية حتى تصبح منسجمة مع آلة موسيقية أخرى غير مستعملة في الإنتاج الأصلي. أما التغييرات الموسيقية فيقصد بها تغيير قطعة موسيقية سابقة أو قديمة عن طريق تعديل بعض العناصر المكونة لها كالإيقاع والانسجام من أجل إخراج قطعة موسيقية جديدة مختلفة عن القطعة الأصلية لكن مشتقة منها.

رابعاً: المجموعات والمختارات من المصنفات يقصد بها التي تنجز عن طريق اختيار وترتيب المواد، فالمؤلف لا يغير من التعبير ولكن يجري الاختيار ضمن عدة مصنفات أو ضمن مؤلفات كاتب واحد مثل مختارات الشعر.

المطلب الثالث: المصنفات المحمية بالحقوق المجاورة

لا تتضمن أحكام الأمر 03-05 حماية حقوق مؤلفات المصنفات الأدبية والفنية فقط، بل كذلك حقوق فنان الأداء أو العازف ومنتج التسجيلات السمعية أو السمعية البصرية، وهيئات البث السمعي أو السمعي البصري.

ومن ثم يعتبر فنانا مؤديا لأعمال فنية أو عازفا، الممثل، والمغني، والموسيقي، والراقص، وأي شخص آخر يمارس التمثيل أو الغناء أو الانشاد أو العزف أو التلاوة أو يقوم بأي شكل من الأشكال بأدوار مصنفات فكرية أو مصنفا من التراث الثقافي التقليدي (المادة 108).

كما يستفيد من الحقوق المجاورة منتجي الفونوغرام (الإنتاج السمعي) ومنتجي الفيديوغرام (الإنتاج السمعي البصري)، وارتكز المشرع لتحديد مفهوميهما على عنصرين هامين، أن يكون المعني بالأمر قد أخذ شخصيا مسؤولية العمل و يجب أن يكون التثبيت تثبيتا أوليا (المادتين 113 و115).